## الدر المختار

- ( ولو ) بنار أو ( بليطة ) أي قشر قصب ( أو مروة ) هي حجر أبيض كالسكين يذبح بها ( إلا سنا وظفرا قائمين ولو كانا منزوعين حل ) عندنا ( مع الكراهة ) لما فيه من الضرر بالحيوان كذبحه بشفرة كليلة .
- ( وندب إحداد شفرته قبل الإضجاع وكره بعده كالجر برجلها إلى المذبح وذبحها من قفاها ) إن بقيت حية حتى تقطع العروق وإلا لم تحل لموتها بلا ذكاة ( والنخع ) بفتح فسكون بلوغ السكين النخاع وهو عرق أبيض في جوف عظم الرقبة .
  - ( و ) كره كل تعذيب بلا فائدة مثل ( قطع الرأس والسلخ قبل أن تبرد ) أي تسكن عن الاضطراب وهو تفسير باللازم كما لا يخفى ( و ) كره ( ترك التوجه إلى القبلة ) لمخالفته السنة .
    - ( وشرط كون الذابح مسلما حلالا خارج الحرم إن كان صيدا )